الصلاة والسلام (ألا يا سلمة ألا تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في) الزمن (الأول قال)
عليه الصلاة والسلام (وفي الثاني) أي وفي الزمن الثاني تبايع أيضاً

١٠ ٥٧٤ يا سلمة أتراك كنت فاعلاً قلت نعم والذي أكرمك فقال إنهم الآن
ليقرون في أرض غطفان قال فجاء رجل من غطفان فقال نحر لهم فلان جزوراً
فلما كشفوا جلدها رأوا غباراً فقالوا أتاكم القوم فخرجوا هاربين فلما أصبحنا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة
قال ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي جميعاً
ثم أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة م عن سلمة بن الأكوع
ورواه مسلم حديثاً طويلاً هذا جزء منه قال قلت يا رسول الله خلني فأنتخب
من القوم مائة رجل فأتبع القوم فلا يبقى منهم رجل صحيح فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته
قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه في ضوء النار ثم في ضوء النار فقال
يا سلمة فذكره (ضحك حتى بدت نواجذه) بالذال المعجمة أي أنيابه وقيل أضراسه
والصحيح الأول (كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة)
هذا فيه استحباب الثناء على الشجعان وسائر أهل الفضائل لا سيما عند صنيعهم
الجميل لما فيه من الترغيب لهم ولغيرهم في الإكثار من ذلك الجميل وهذا كله
في حق من يأمن الفتنة عليه بإعجاب ونحوه (ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي) هذا محمول على أن الزائد على سهم
الراجل كان نفلاً وهو حقيق باستحقاق النفل رضي الله عنه لبديع صنعه في هذه
الغزوة

١٠ ٥٧٥ يا سليك قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما ثم قال إذا جاء أحدكم
يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما م عن جابر بن عبد الله
قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال
له يا سليك فذكره وذكر أحاديث أخر قال النووي هذه الأحاديث
كلها صريحة في الدلالة لمذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وفقهاء المحدثين أنه إذا
دخل الجامع يوم الجمعة والإمام يخطب استحب له أن يصلي ركعتين تحية المسجد
ويكره الجلوس قبل أن يصليهما وأنه يستحب أن يتجوز فيهما ليسمع بعدهما الخطبة
قال القاضي وقال مالك والليث وأبو حنيفة والثوري وجمهور السلف من الصحابة

والتابعين لا يصليهما وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الأمر بالإنصات
للإمام وتأولوا هذه الأحاديث أنه كان عرياناً فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالقيام
ليراه الناس ويتصدقوا عليه وهذا تأويل باطل يرده صريح قوله صلى الله عليه وسلم
إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق
إليه تأويل ولا أظن عالماً يبلغه هذا اللفظ صحيحاً فيخالفه وفي هذه الأحاديث
أيضاً جواز الكلام في الخطبة لحاجة وفيها جوازه للخطيب وفيه الأمر بالمعروف
والإرشاد إلى المصالح في كل حال وموطن وفيها أن تحية المسجد ركعتان وأن نوافل النهار
ركعتان وأن تحية المسجد لا تفوت بالجلوس في حق جاهل حكمها

١٠ ٥٧٦ يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله شيئاً يا فاطمة بنت
رسول الله سليني ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً ق عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه وأنذر عشيرتك الأقربين يا معشر قريش
اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً يا بني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئاً
يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً يا صفية الخ قال النووي معناه
لا تتكلوا على قرابتي فإني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم

١٠ ٥٧٧ يا صباحاه يا بني فلان يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف
يا بني عبد المطلب فاجتمعوا إليه فقال أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح
هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذباً قال صلى الله عليه وسلم
فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد ق عن ابن عباس واللفظ لمسلم
قال لما نزلت هذه الآية وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف يا صباحاه فقالوا
من هذا الذي يهتف قالوا محمد فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان فذكره فقال
أبو لهب تباً لك أما جمعتنا إلا لهذا ثم قام فنزلت هذه السورة تبت يدا
أبي لهب وقد تب كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة
(ورهطك منهم المخلصين) قال النووي هو بفتح اللام وظاهر هذه العبارة أن
قوله ورهطك منهم المخلصين كان قرآناً أنزل ثم نسخت تلاوته ولم تقع هذه الزيادة
في روايات البخاري (أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي) أما سفح الجبل
فبفتح السين وهو أسفله وقيل عرضه وأما مصدقي فبتشديد الدال والياء (فنزلت هذه

Copyright © King Saud University